

## الإصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

وجعله ظاهر كلام الامام احمد رحمه الله .  
وقال الشيخ تقي الدين رحمه الله الولاية لها ركنان القوة والأمانة فالقوة في الحكم ترجع إلى العلم بالعدل وتنفيذ الحكم والأمانة ترجع إلى خشية الله عز وجل .  
قال وهذه الشروط تعتبر حسب الامكان ويجب توليه الامثل فالامثل قال وعلى هذا يدل كلام الامام احمد رحمه الله وغيره .  
فيولى للعدم انفع الفاسقين واقلهما شرا واعدل المقلدين واعرفهما بالتقليد .  
قال في الفروع وهو كما قال فان المرودى نقل فيمن قال لا أستطيع الحكم بالعدل يصير الحكم إلى اعدل منه .  
قال الشيخ تقي الدين رحمه الله قال بعض العلماء اذا لم يوجد الا فاسق عالم او جاهل دين قدم ما الحاجة إليه اكثر اذن انتهى .  
تنبيه لا يشترط غير ما تقدم ولا كراهه فيه .  
فالشاب المتصف بالصفات المعتبرة كغيره لكن الاسن اولى مع التساوي .  
ويرجح ايضا بحسن الخلق وغير ذلك ومن كان اكمل في الصفات ويولى المولى مع اهليته \$ فائدتان .  
احدهما كل ما يمنع من توليه القضاء ابتداء يمنعها دواما على الصحيح من المذهب فينعزل اذا طرا ذلك عليه مطلقا .  
وقدمه في الفروع وغيره .  
وجزم به في الرعايه وغيره .  
وقال في المحرر والزرکشی والوجيز ومن تابعهم ما فقد من الشروط